

فتاوى الألبانى }5791} شرح - قال عبد الله: الصبر نصف الإيمان، واليقين بالإيمان كله }الجزء الثالث}

محمد ناصر الدين الألبانى

عن عبدالله بن مسعود فيه ما يشعرنا بأنه مختبس من مجموعة من احاديث الرسول عليه السلام وخاصة فيما يتعلق الشرط الاول من قوله الصبر في نصف الایمان ذلك لأن الصبر عرفتم فضله للحاديدين السابقين - [00:00:00](#)

حديث ابى سعيد الخدري وحديث ابى هريرة والحديث سابق وهو او الاسبق وهو ان الصبر ضياء فحينما يقول هنا ابن مسعود ان الصبر نصف الایمان واليقين هو الایمان كله فهو جاء جعل - [00:00:26](#)

الشرع اسمى ما كلف به الانسان تسميا قسم اعتقادى وقسم عملى هذا القسم العملى لابد كما شرحنا في الدرس السابق من الصبر لأن بالصبر به يستطيع الانسان ان ينهض بكل ما كلف به شرعا - [00:00:49](#)

لذلك قال ابن مسعود ان الصبر نصف الایمان. يعني هو العمل وعمل بدون صبر لا يتصور وكلما كان المؤمن شديدا قويا في صبره كلما كان قويا في طاعته لربه عز وجل - [00:01:18](#)

ثم لا يبقى هناك بعد ذلك الا الشطر الثاني الا وهو اليقين وهو الایمان الجازم المقطوع به لكل ما جاء في الاسلام من امور غريبة وان كانت هذه الامور جاءت منصوصا عليها في القرآن الكريم - [00:01:42](#)

او في السنة الصحيحة وكل ذلك يجب الاعتقاد به دونما تأثر بالفلسفة الاعتزالية القديمة التي دخلت في عقيدة كثير من المسلمين وصارت من العقائد التي يدينون الله بها ويردون كثيرا من الاحاديث الصحيحة بسببها - [00:02:08](#)

الا وهي قولهم ان العقيدة لا تثبت الا بدليل الضعيف ثبوت قطعي الدالة فاذا اختل احد الشرطين مذكورين باع يكون قطعي الثبوت غير قطعي الدالك او ان يكون قصي الدالة غير قصي الثمود - [00:02:40](#)

حين ذلك المسلم له الخيرة الا يأخذ بمثل هذه العقيدة هكذا زعموا بل بالغ بعض المعاصرین اليوم وقالوا لا يجوز نحن قلنا قالوا له الخيرة ان يأخذ بهذه العقيدة او لا - [00:03:03](#)

لكن غالبا بعضهم وقال لا يجوز ان يأخذ المسلم بحدث صحيح ولو كان قطعي الثبوت اذا كان غير قطعي الداللي او كان قطعي الجبال لكن كان بين خطى الثبوت هذه فلسفة - [00:03:25](#)

دخيلة في الاسلام بلا شك لا يعرفها الصحابة ولا يعرفها التابعون الذين تلقوا احاديث الرسول عليه الصلاة والسلام بواسطة هؤلاء الصحابة وكذلك الجيل الثالث اتباع التابعين تعرفون هذه المسألة او هذه الفلسفة وهم ايضا تلقوا بذويهم احاديث الرسول عليه السلام - [00:03:48](#)

عن من سبقة من التابعين وهؤلاء عن الصحابة كما ذكرنا هذه السلسلة برأي تلك الفلسفة يعني تابع تابعي عن صحابي هذا لا يفيد الا الظن ولو كانت دالة الرواية قصبة - [00:04:14](#)

قطريه الداللي هل كان كذلك الصحابة عفوا فهذا ربما فيه شيء من التسامح وان كان هناك بعض الصحابة يرون عن بعضهم اي لم يسمعوا الحديث عن الرسول مباشرة فحينذاك حتى بعض الصحابة احيانا يكون الحديث بالنسبة اليهم - [00:04:37](#)

غير قطعية حبوس ليه لأن عمر ما سمع الحديث من الرسول عليه السلام وانما سمعه من ابى بكر الصديق حينئذ هذا الحديث يدخل في باب الظلول عند هؤلاء المتكلمين ويقولون هذا الحديث لا يؤخذ به في - [00:04:59](#)

العقيدة الاسلام كله يجب ان يؤخذ قرآن وسنة عقيدة وحكمها وخلفا جزء لا يتجزأ سواء جاء دليل قطعي الثبوت قاسي بلاله او سلع
احد الشرطين لان هذا شرط ما جاء له ذكر في كتاب الله - [00:05:21](#)

ولا في حديث رسول الله بل وما كان كذلك فهو باطل لقوله عليه الصلاة والسلام كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ولو كان منه
شرط لذلك فال المسلم حينما يأتيه - [00:05:50](#)

الخبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيحا فيجب ان يتبعناه وان يؤمن به والا يأخذ على الشك والريب هذا الشك والريب هو
الذى لا يجوز الاخذ به اما الظن الغالب - [00:06:10](#)

العلماء يشهدون لان اكثر الاحكام الشرعية انما هي قائمة على هذا الظن الغالب ومن تحريف القرآن الكريم وسوء تأويله ان تحمل
النصوص القرآنية او الحديثية التي فيها ذم الظن والنهي عن الاخذ به - [00:06:31](#)

ان تحمل هذه النصوص على الظن الراجح الذي اتفق علماء المسلمين الا من شد منهم ايضا على ان الظن الراجح يجب الاخذ به والا
تعطلت احكام الشريعة مثلا لما قال ربنا عز وجل ان الظن لا يغنى من الحق شيئا - [00:07:03](#)

وقال بحق المشركين ان يتبعون الا الظن وما تهوى الانفس وقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح ايكم والظن فان الظن
اكذب الحديث حملوا هذه النصوص على الظن الراجح اذا لا يجوز الاخذ في حديث الواحد - [00:07:31](#)

حسب فلسفتهم حتى في الاحكام الشرعية لان هذه النصوص عامة الاخذ بالظن فهي تشمل الاخذ بالظن في الاحكام كالاخذ به في
العقيدة لكن المسلمين جميعا حتى هؤلاء المتكلمين الذين يقولون لا يؤخذ بحديث الواحد في العقيدة - [00:07:59](#)

يقولون يجب الاخذ بحديث الواحد الاحكام اذا كيف تستدلون بهذه الآيات الجواب الظن الوارد في هذه النصوص ايات واحاديث انما
يراد به ما يقابل الوهم واعلى من الوهم هو الظن المستوي الطرفين - [00:08:24](#)

ليس عنده ارجحية من جانب الى جانب اخر هذا هو الذي لا يجوز به رفاق العلماء اما اذا ترجح احد ورفع التردد فحين اذ لم يبقى
ظنا يشمله تلك النصوص المذكورة - [00:08:51](#)

وانما هو حكم شرعى يجب الاخذ به نحن نعلم ان في الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يقول انكم
لتختصمون الى وان احدكم الحن بحجته من اخر - [00:09:12](#)

فاما قطعت له من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار ما معنى هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام المتصل بوحي السماء
في كل لحظة وحقيقة حينما كان يحكم بين الناس - [00:09:35](#)

كان يحكم بينهم فيما يظهر يسمع من كل من مدعى والمدعى عليه فبدأ له ان فلانا ظلم فلانا فیأمر ظالم بان يعطي الحق للمظلوم
يقول الرسول عليه الصلاة والسلام انا احكم - [00:09:58](#)

بما اسمع منكم فقد يكون احدكم الحن بحجته اقوى لابداعي وبدعم رأيه من اخر فاسمع منه فاحكم بما سمعت وقد يكون حكمت بما
ليس له واعطيته من حق اخيه فانما اقطع له قطعا من النار - [00:10:20](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكم بأنه قد يكون اعطى الحق لغير صاحبه وماذا نقول عن غيره من الحكم لا شك انهم قد
يقعون في الخطأ لكن يجب على الحكم ان يحكم بما يغلب على ظنه - [00:10:45](#)

لا يتبع الهوى لذلك ربنا عز وجل لما ذم المشركين في بعض الآيات قال بيان لهذه الحقيقة ان يتبعون الا الظن وما تهوى الانفس اليه
الظن المذكور في هذه النصوص - [00:11:06](#)

هو الظن الراجح الذي يجب العمل به عند علماء المسلمين آما اذا بينما يقول ابن مسعود رضي الله عنه الصبر نصف الایمان يعني العمل
بالاسلام واليقين هو الایمان كله فاذا هناك شيطان شطر عمي وشطر اعتقادى - [00:11:23](#)

فكما يجب على المسلم ان يحسن اعتقاده قل له وان جعله يقينا لا شك ولا ريب فيه فكذلك عليه ان يحسن الشطر الثاني وان ينهض
به وذلك لا يكون الا بالصبر - [00:11:50](#)

فنسأل الله عز وجل ان يجعلنا من الصابرين خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - [00:12:10](#)